بسواه عند التحقيق وهو الوجه الآخر في الشاطبية وبه قرأ صاحب التجريد على الفارسي الدوري وقطع به
في غاية الاختصار للدوري ايضا وقطع له بالبسملة صاحب الهادي وصاحب الهداية في الوجه الثالث
وهو اختيار صاحب الكافي وهو الذي رواه ابن حبش عن السوسي وهو الذي في غاية الاختصار للسوسي
وقال الخزاعي والاهوازي وحكى وابن سفيان والمهذب والتسمية بين السورتين مذهب البصريين عن ابي عمرو واما
ابن عامر فقطع له بالوصل صاحب الهداية وهو احد الوجهين في الكافي والشاطبية وقطع له بالسكت صاحبا التلخيص
والتبصرة وابنا غلبون واختيار الداني وبه قرأ على شيخه ابي الحسن ولا يوجد من التيسير سواه وهو الوجه الآخر في الشاطبية
وقطع له بالبسملة صاحب العنوان وصاحب التجريد وجميع العراقيين وهو الوجه الآخر في الكافي وبه قرأ الداني على الفارسي
وابي الفتح وهو الذي لم يذكر المالكي في الروضة سواه وهو الذي في الكامل واما يعقوب فقطع له بالوصل صاحب
غاية الاختصار وقطع له بالسكت صاحب المستنير والارشاد والكفاية وسائر العراقيين وقطع له بالبسملة صاحب
التذكرة والداني وابن الفحام وابن شريح وصاحب الوجيز والكامل واما ورش من طريق الازرق فقطع له بالوصل
صاحب الهداية وصاحب العنوان والحضرمي صاحب المفيد وهو ظاهر عبارة الكافي واحد الوجوه الثلثة في الشاطبية
وقطع له بالسكت ابنا غلبون وابن بليمة صاحب التلخيص وهو الذي في التيسير وبه قرأ الداني على جميع شيوخه
وهو الوجه الثاني في الشاطبية واحد الوجهين في التبصرة من قراءته على ابي الطيب وهو ظاهر عبارة الكامل الذي لم يذكر له غيره
وقطع له بالبسملة صاحب التبصرة من قراءته على ابي عدي وهو اختيار صاحب الكافي وهو الوجه الثالث في الشاطبية
وبه كان يأخذ ابو غانم وابو بكر الادفوي وغيرهما عن الازرق الثاني ان الآخذين بالوصل لمن ذكر من حمزة او ابي
عمرو او ابن عامر او يعقوب او ورش اختار كثير منهم لهم السكت بين المدثر ولا اقسم بيوم القيمة وبين الانفطار وويل
للمطففين وبين الفجر ولا اقسم بهذا البلد وبين العصر وويل لكل همزة كصاحب الهداية وابني غلبون وصاحب
المبهج وصاحب التبصرة وصاحب الارشاد وصاحب المفيد ونص عليه ابو معشر في جامعه وصاحب التجريد
وصاحب التيسير واشار اليه الشاطبي ونقل عن ابن مجاهد في غير العصر والهمزة وكذا اختيار ابن شيطا
صاحب التذكار وبه قرأ الداني على ابي الحسن بن غلبون وكذا الآخذون بالسكت لمن ذكر من ابي عمرو وابن عامر ويعقوب
وورش اختار كثير منهم لهم البسملة في هذه الاربعة المواضع كابن غلبون وصاحب الهداية وحكى صاحب التبصرة
وبه قرأ الداني على ابي الحسن وخلف بن خاقان وانما اختاروا ذلك لبشاعة وقوع مثل ذلك اذا قيل اهل المغفرة للوصل
لا اقسم او ادخلي جنتي لا او ويل او وتواصوا بالصبر ويل من غير فصل ففصلوا بالبسملة للساكت وبالسكت للواصل والاكثرون
ولو تمكن البسملة له لانه ثبت عنه النص بعدم التسمية فلو بسملوا لصادموا النص بالاختيار وذلك لا يجوز
على عدم التفرقة بين الاربعة وغيرها وهو مذهب فارس بن احمد وابن سفيان صاحب الهادي وابي الطاهر صاحب
العنوان وشيخه عبد الجبار الطرسوسي وصاحب المستنير والارشاد والكفاية وسائر العراقيين وهو اختيار ابي عمرو
الداني والمحققين والله اعلم تنبيهات اولها تخصيص السكت والبسملة في الاربعة المذكورة مفرع على الوصل
والسكت مطلقا فمن خصها بالسكت فان مذهبه في غيرها الوصل ومن خصها بالبسملة فمذهبه في غيرها السكت
وليس احد يرى البسملة لاصحاب الوصل كما توهمه المنتجب وابن بصخان فانهم خالفوا نص احسن الجعبري في نزهته

ما شاء

ما شاء والجياد الصواب والله تعالى اعلم وانفرد الهذلي باضافة الى هذه الاربعة موضعا خامسا وهو البسملة
بين الاحقاف والقتال عن الازرق عن ورش وتبعه في ذلك ابو الكرم وكذلك انفرد صاحب التذكرة اختيار الوصل
لمن سكت من ابي عمرو وابن عامر وورش في خمسة مواضع وهي الانفال ببراءة والاحقاف بالذين كفروا واقتربت
بالرحمن والواقعة بالحديد والفيل بلايلاف تيسيرا قال الحسن ذلك عندنا كلمة آخر السورة لاصل التي يليها ثانيها
انه تقدم تعريف السكت وان المشترط فيه ان يكون من دون تنفس وان كلام ائمتنا مختلف في طوله وبينه
وقصره وحكاية قول سبط الخياط وان الذي يظهر من قوله طول زمن السكت بقدر البسملة وقد قال ايضا
في كفايته ما يصرح بذلك حيث قال عن ابي عمرو روى عن ابي عمرو واسوار معا بقدر ما اي اسرار البسملة قلت
والذي قرأت به واخذ السكت عن جميع من روى عنه السكت بين السورتين سكتا يسيرا من دون تنفس
قدر السكت لاجل الهمز عن حمزة وغيره حتى اني اخرجت وجه حمزة مع وجه ورش بين سورتي الضحى والم نشرح
على جميع من قرأت عليه من شيوخي وهو الصواب والله تعالى اعلم الثالث ان كلا من الفاصلين بالبسملة
والواصلين والساكتين اذا ابتدأ سورة من السور بسمل بلا خلاف عن احد منهم الا اذا ابتدأ براءة كما
سيأتي سواء كان الابتداء عن وقف ام قطع اما على قراءة من فصل بها فواضح واما على قراءة من الغاها فللتبرك
والتيمن ولموافقة خط المصحف لانها عنده من الغاها انما كتبت لاول السورة تبركا وهو لم يلغها في حالة الوصل
الا لكونه لم يبتدئ فلما ابتدأ لم يكن بد من الاتيان بها لئلا يخالف المصحف وصلا ووقفا فيخرج عن الاجماع
فكان ذلك عنده كهمزات الوصل تحذف وصلا وتثبت ابتداء ولذلك لم يكن بينهم خلاف في اثبات البسملة
اول الفاتحة سواء وصلت بسورة الناس قبلها او ابتدئ بها لانها ولو وصلت لفظا فانها مبتدأ بها حكما
ولذلك كان الواصل هنا حال الامر يحلا واما ما رواه الخرقي عن ابن سيف عن الازرق عن ورش انه ترك البسملة
اول الفاتحة فالخرقي هو شيخ الاهوازي وهو محمد بن عبد الله بن القسم مجهول لا يعرف الا من جهة الاهوازي
ولا يصح ذلك عن ورش بل المتواتر عنه خلافه قال الحافظ ابو عمرو في كتابه الموجز اجمع ان عامة اهل الاداء
من شيوخه المصريين رووا اداء عن اسلافهم عن ابي يعقوب عن ورش انه كان يترك البسملة بين كل سورتين
في جميع القرآن الا في اول فاتحة الكتاب فانه يبسمل في اولها لانها اول القرآن فليس قبلها سورة يوصل
آخرها بها هكذا قرأت على ابن خاقان وابن غلبون وفارس ابن احمد وحكوا ذلك عن قراءتهم متصلا وانفرد
صاحب الكافي بعدم البسملة لحمزة في ابتداء السور سوى الفاتحة وتبعه على ذلك ولده ابو الحسن شريح
فيما حكاه عنه ابو جعفر ابن الباذش من انه من كان يأخذ لحمزة بوصل السورة بالسورة لا يلتزم الوصل البتة
بل آخر السورة عنده كآخر آية واول السورة كاول آية اخرى فكما لا يلتزم له ولا لغيره وصل الآيات
بعضهن ببعض كذا لا يلتزم له وصل السورة حتما بل ان وصل حسن وان ترك حسن قلت حجته في ذلك
قول حمزة القرآن عندي كسورة واحدة فاذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم في اول فاتحة الكتاب اجزأني ولا
حجة في ذلك فان كلام حمزة يحمل على حالة الوصل لا الابتداء لاجماع اهل النقل على ذلك والله تعالى اعلم الرابع لا خلاف
في حذف البسملة بين الانفال وبراءة عن كل من بسمل بين السورتين وكذلك في الابتداء ببراءة على الصحيح عنه

Copyright © King Saud University